

# كراست الشروط والمواصفات

ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة قدم قائم حي العرضة  
بمركز قوز الجعايرة على مساحة (٢٦١٩٦٢.٨٦ م٢)



## فهرس المحتويات

٤.....	أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة
٥.....	ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات
٦.....	ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى
١.....	١-مقدمة
٢.....	٢-وصف العقار
٣.....	٣-اشتراطات دخول المزايدة والتقديم
٤.....	٤-١ من يحق له دخول المزايدة:
٥.....	٤-٢ سرية المعلومات:
٦.....	٤-٣ لغة العطاء:
٧.....	٤-٤ مكان تقديم العطاءات:
٨.....	٤-٥ موعد تقديم العطاءات:
٩.....	٤-٦ موعد فتح المظاريف:
١٠.....	٤-٧ تقديم العطاءات:
١١.....	٤-٨-١كتابة الأسعار:
١٢.....	٤-٩-٣ مدة سريان العطاء:
١٣.....	٤-١٠ الضمان:
١٤.....	٤-١١-٣ موعد الإفراج عن الضمان:
١٥.....	٤-١٢-٣ مستندات العطاء:
١٦.....	٤-١٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:
١٧.....	٤-٢-٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:
١٨.....	٤-٣ معاينة العقار:
١٩.....	٤-٥-٥ ما يحق للأمانة المستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف
٢٠.....	٤-٥-٦ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:
٢١.....	٤-٥-٧ تأجيل موعد فتح المظاريف:
٢٢.....	٤-٥-٨ سحب العطاء:
٢٣.....	٤-٥-٩ تعديل العطاء:
٢٤.....	٤-٥-١٠ حضور جلسة فتح المظاريف:
٢٥.....	٤-٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
٢٦.....	٤-٦-١ الترسية والتعاقد:
٢٧.....	٤-٦-٢ تسليم الموقع:
٢٨.....	٤-٦-٣ اشتراطات العامة
٢٩.....	٤-٧-١ توصيل الخدمات للموقع:
٣٠.....	٤-٧-٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:
٣١.....	٤-٧-٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:
٣٢.....	٤-٧-٤ تنفيذ الأعمال:
٣٣.....	٤-٧-٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

١٣.	٦-٧ حق الأمانة في الإشراف:
١٤.	٧-٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:
١٤.	٨-٧ استخدام العقار لغرض المخصص له:
١٤.	٩-٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:
١٤.	١٠-٧ موعد سداد الأجرة السنوية:
١٤.	١١-٧ متطلبات السلامة والأمن:
١٥.	١٢-٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:
١٥.	١٣-٧ تسليم الموقع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:
١٥.	١٤-٧ أحكام عامة:
١٥.	١٥-٧ القيمة المضافة:
١٦.	٨- الاشتراطات الخاصة:
١٦.	١-٨ مدة العقد:
١٦.	٢-٨ فترة التجهيز والإنشاء:
١٦.	٤-٨ فكرة المشروع:
١٦.	إنشاء وتشغيل وصيانة ملاعب تنس (بادل) وذلك كالتالي:
١٦.	٥-٨ مرتدادي الملعب:
١٦.	٦-٨ مواعيد العمل:
١٦.	٧-٨ إدارة الملاعب والفنين:
١٦.	٨-٨ المسئولية عن المخالفات:
١٦.	٩-٨ موافق السيارات:
١٧.	١٠-٨ الصيانة:
١٧.	١١-٨ الغرامات والجزاءات:
١٨.	٩- الاشتراطات الفنية:
١٨.	١-٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:
١٨.	٢-٩ الاشتراطات المعمارية:
١٨.	٣-٩ الاشتراطات الإنسانية:
١٨.	٤-٩ الاشتراطات الكهربائية:
١٩.	١-١ اشتراطات الأمن والسلامة:
١٩.	١-١ الإجراءات الوقائية:
١٩.	٢-١ استمرار الإضاءة:
١٩.	٣-١ تأمين وسيلة اتصال:
١٩.	٤-١ تدريب العاملين:
١٩.	٥-١ الالتزام بتعليمات واحتياطات الدفاع المدني:
١٩.	٦-١ المسؤولية عن الحوادث:
٢٠.	١-١١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦/٦)
٢١.	٢-١١ المخطط العام للموقع (الرسم الكروي للموقع)
٢٢.	٣-١١ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٦/٣)
٢٢.	٤-١١ إقرار من المستثمر

### أ-قائمة تدقيق لتقديم العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة هامة للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوماً إذا كان ذلك مطلوباً.

الرقم	المستند	هل مختوم؟	هل مرفق؟
١	نموذج العطاء		
٢	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها		
٣	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر)		
٤	إثبات أن المستثمر عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٥	صورة الهوية الشخصية للمستثمر		
٦	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٧	صورة سارية المفعول من اشتراك الغرفة التجارية		
٨	أصل الضمان البنكي ساري المفعول معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي		
٩	صورة شهادة تسديد الزكاة الضريبية		
١٠	صورة شهادة تحقيق النسبة النظمانية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودية)		

## ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني [Furas.momra.gov.sa](http://Furas.momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فروس"، باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل - في ظرف مختوم ومغلق - من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هو اتفه ورقم الفاكس، في الموعد المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

<b>المشروع</b>	هو (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة قدم قائم في حي العرضة بمركز قوز الجعافة على مساحة (٢٠١٩٦٢.٨٦م <sup>٢</sup> ) المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.
<b>العقار</b>	هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام <b>هو (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة قدم قائم في حي العرضة بمركز قوز الجعافة على مساحة (٢٠١٩٦٢.٨٦م<sup>٢</sup>)</b>
<b>المستثمر</b>	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول النشاط المحدد بالكراسة.
<b>مقدم العطاء</b>	يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة.
<b>المنافسة</b>	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة
<b>الكراسة</b>	كراسة الشروط والمواصفات.
<b>المنافسة الإلكترونية</b>	تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني <a href="http://Furas.momra.gov.sa">Furas.momra.gov.sa</a> أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فروس".

### جـ-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

البيان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المزايدة	تحدد البلدية	
موعد الإخطار بالترسية	تحدد البلدية	
تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعةها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	

## ١. مقدمة

ترغب بلدية محافظة هروب في طرح منافسة عامة عن طريق المنافسة الإلكترونية بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص له هو (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة قدم قائم في حي العرضة بمركز قوز الجعافرة على مساحة (٢٦٠١١٩٦٢.٨٦) م²)

وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها

وترحب البلدية بالرد على أي استفسارات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات بإحدى الطرق التالية:

التوجه إلى إدارة الاستثمار بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً أو التواصل مع البلدية

والتوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً :

ادارة الاستثمار وتنمية الإيرادات

تليفون: ٠١٧٣٢٨٤٥٤٦

فاكس: ٠١٧٣٢٨٥٠١١

إيميل aljaferah@jazan.sa

أو عن طريق منصة فرص [Furas.momra.gov.sa](http://Furas.momra.gov.sa)

## ١-٢ وصف العقار

نوع النشاط	هو (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة قدم قائم في حي العرضة بمركز قوز الجعافة على مساحة ( ٢٠٦٦١٢ م ))
مكونات النشاط	ملعب كرة قدم
موقع العقار	حي العرضة كما هو موضح بالكرولي صفحة ٢١
المدينة	قوز الجعافة
نوع العقار	ملعب
مساحة الأرض	٢٠٦٦١٢ م
نوع البناء	ملعب كرة قدم قائم

### ملاحظات الموقع:

- على المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة.
- يجب على المستثمر الاطلاع على الموقع بما عليه من اشغالات وعليه تسوية الموقع على حسابه في حالة وجود اشغالات عليه.
- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حاليه وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية وأشتراطات كود البناء السعودي وأشتراطات الخاصة بإقامة المشروع.

### ٣-اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

#### من يحق له دخول المزايدة:

يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة في المجال (تشغيل وصيانة الملاعب الرياضية) التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة /البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرن في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والإسكان والموافقة على استبعاده.

#### ٤-٣ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة/البلدية.

#### ٤-٣-١ لغة العطاء:

- لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.
- في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمن.

#### ٤-٣-٢ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية والمواصفات الكترونياً، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه في المنافسة الإلكترونية داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هو اتفهه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة:  
بلدية مركز قوز الجعاشرة  
لجنة فتح المظاريف -

#### ٤-٣-٣ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه (الموعد المحدد في منصة فرص) ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

#### ٤-٣-٤ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف (الموعد المحدد في منصة فرص).

#### ٤-٣-٥ تقديم العطاءات:

-- تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه

داخـل ظرف مختوم بالشـمع الأحـمر ويـكتب عـلـيـه منـ الـخارـج اـسـمـ المـنـافـسـة وـاسـمـ المـسـتـثـمـر وـعنـوانـه وـأـرـقـامـ هـوـاتـفـه وـرـقـمـ الفـاـكـسـ معـ تـقـدـيمـ ماـ يـثـبـتـ سـدـادـ قـيـمةـ الـكـراـسـةـ، معـ الـالـزـامـ بـالـاتـيـ:

- على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تضمنه  
به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
  - يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوقیع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك  
ختمه بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو  
مصحوباً بوكالة شرعية.
  - يقدم العطاء المالي داخل مظروف مختوم بالشـمع الأحـمر ويـكتب عـلـيـه منـ الـخارـج اـسـمـ المـنـافـسـة وـاسـمـ المـسـتـثـمـرـ،  
وعـنـانـهـ، وـأـرـقـامـ هـوـاتـفـهـ، وـرـقـمـ الفـاـكـسـ.
  - يدفع المستثمر بدل إيجار سنوي للأمانة يتم تحديده في هذه المنافسة مقابل استخدامه للأرض على أن تعود ملكية  
كافـةـ المـعـدـاتـ وـالـمـنـشـنـاتـ وـالـآـلـيـاتـ لـلـبـلـدـيـةـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ فـتـرـةـ الـعـقـدـ.
  - يقدم العطاء الفني داخل مظروف مغلق مختوم بختم الشركة ويـكتب عـلـيـه منـ الـخارـج اـسـمـ المـنـافـسـة وـاسـمـ المـسـتـثـمـرـ،  
وعـنـانـهـ، وـأـرـقـامـ هـوـاتـفـهـ، وـرـقـمـ الفـاـكـسـ.
- يـجبـ عـلـىـ المـسـتـثـمـرـ عـنـ دـعـدـ عـطـاءـهـ آـنـ يـرـاعـيـ مـاـ يـليـ:
- أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي  
تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
  - تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابـةـ (ـحـرـوفـ)ـ بـالـرـيـالـ السـعـودـيـ.
  - لا يجوز للمستثمر الكشـطـ، أو المـحـوـ، أو الطـمـسـ، وأـيـ تصـحـيـحـ أوـتـعـدـيلـ فيـ عـرـضـ السـعـرـ يـجـبـ أنـ تـعـادـ كـتـابـتـهـ منـ  
جـدـيدـ بـالـحـرـوفـ وـالـأـرـقـامـ، وـالتـوـقـيـعـ عـلـيـهـ وـخـتـمـهـ.

### ٩-٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، ولبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة  
ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمـهـ، وـحتـىـ نـهاـيـةـ مـدـ سـرـيـانـ العـطـاءـ.

### الضمان:

- يجب أن يقدم مع العطاء ضمان بنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب  
ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغيرقابل للإلغاء، وأن يكون  
واجب الدفع عند أول طلب من البلدية ، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان  
سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠ يوماً) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابل للتمديد عند الحاجة.
- يستبعد كل عطاء لا يرقى به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان البنكي به أقل من (٢٥٪) من قيمة  
إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على  
الاستبعاد.

### ١١-٣ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

### ١٢-٣ مستندات العطاء:

يـجبـ عـلـىـ المـسـتـثـمـرـ استـيـفـاءـ وإـرـفـاقـ الـمـسـتـنـدـاتـ المـذـكـورـةـ فـيـ الـفـقـرـةـ (ـأـ)ـ قـائـمـةـ تـدـقـيقـ لـمـقـدـميـ الـعـطـاءـاتـ

#### ٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

##### ٤-١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تضمن به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

##### ٤-٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة /البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

##### ٤-٣ معاناة العقار:

على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاناة العقار معاناة تامة نافية لجهالتها، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به، ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

##### ٥- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

##### ٥-١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات ولزماً لجميع المتنافسين.

##### ٥-٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

##### ٥-٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

##### ٥-٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

## ٥-٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية.

## ٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

### ٦-١ الترسية والتعاقد:

- ١/٦-١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- ٢/٦-٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثর من تاريخ الترسية؛ مراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطارهاني، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الصمامان.
- ٣/٦-٣ يجوز البلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

### ٦-٢ تسليم الموقع:

- ١/٦-٤ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٢/٦-٥ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب \_\_\_\_\_ ببداية \_\_\_\_\_ مدة العدة \_\_\_\_\_ من تاريخ الإشارة.

## ٧- الاشتراطات العامة

### ١-٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء . مياه . صرف صحي . هاتف ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية البلدية ومع الجهات ذات الصلة.

### ٢-٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشفيل، ويقدم مع العطاء بالطرفين.

### ٣-٧ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعد عدم القيام بتنفيذ مشروع هو (ترميم وتشفيف وصيانة ملعب كرة قدم قائم في حي العرضة بمركز قوز الجعافرة على مساحة (٢٦١٩٦٢.٨٦م<sup>٢</sup>))

يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

### ٤- تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة الإنشاء والصيانة إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة ثبتت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

### ٥- مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد يكون من واجباته:  
• الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترنات الخاصة بمعالجة الخطأ.

- المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
- دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات الازمة لحلها.

إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط أن لا تتسرب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتمأخذ موافقة البلدية عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتمأخذ موافقة البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

### ٦-٧ حق البلدية في الإشراف:

للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

يلتزم المستثمر بمتطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٢/٦-٧

لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في التصميم إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتغير على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٣/٦-٧

## ٧-٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسؤوليتهمما عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات.

## ٨-٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يتربى عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

## ٩-٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد لغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

## ١٠-٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

١- تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٢- يعتبر المستثمر قد استلم الاشعار أو الإنذار في حال إرساله على أحد عناوينه (الصندوق البريدي أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية) بعد الحصول على ما يفيد الاستلام وفقًا لما تتوفره أنظمة هذه الوسائل، وذلك وفق اللائحة التنفيذية لنظام إيرادات الدولة في مادته الثامنة والأربعون الصادرة بالقرار الوزاري الصادر من وزارة المالية رقم (٨٦٠) وتاريخ ١٤٣٢/٠٣/١٣ هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٩٠١) وتاريخ ١٤٣٩/٠٢/٢٤ هـ.

٣- تعتبر وسائل التواصل المسجلة في موقع (فرص) وفي العقد المبرم هي عناوين وأرقام المستثمر المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه من هذا البند.

## ١١-٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

١/١١-٧ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٢/١١-٧ عدم شغل الطريق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمان والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٣/١١-٧

٤/١١-٧ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، وأي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك. ويلتزم المستثمر بإزالة جميع المخلفات عمليات الصيانة

## ١٢-٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

## ١٣-٧ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسؤولية على البلدية.

## ١٤-٧ أحكام عامة:

- ١/١٤-٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.
- ٢/١٤-٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٣/١٤-٧ ليس مقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٤/١٤-٧ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١ هـ.
- ٥/١٤-٧ الإلزام بتعيم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم ٥٨١٢٨ في ٤/١٢/١٤٣٢ هـ المشير إلى الأمر السامي الكريم رقم ١٦٧٢/م ب تاريخ ٢٦/٢/١٤٣٠ هـ والقاضي في الفقرة (ثانياً) ) على وزارة النقل والإدارة العامة للدفاع المدني /وزارة المياه والكهرباء (الشركة السعودية للكهرباء) وجميع الجهات الأخرى تزويد الامانات والبلديات والمكاتب الاستشارية والهندسية بمعايير البناء التي تتطلبها وذلك لضمان سرعة اعتماد سرعة تلك المخططات وأصدار الرخص كما أشير إلى خطاب معالي مدير عام الدفاع المدني رقم ٦٥٥٨ وتاريخ ٢/٧/١٤٣٢ هـ ومشفوعة بيان بالأنظمة واللوائح المعتمدة التي تتطلبها الادارة العامة للدفاع المدني على قرص مدمج (cd) لاعتماد المخططات السكنية التجارية .
- ٦/١٤-٧ الالتزام بتعيم وزير المالية رقم ١٤١٢١٩ في ٢٦/١٢/١٤٣٥ هـ المشار فيه إلى خطاب محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس وجودة رقم ١٤٣٢/٧/٣٠ ب تاريخ ٢٤٧/١٤٣٠ هـ بشأن اعتماد مجلس ادارة الهيئة عددا من اللوائح الفنية والمواصفات القياسية التالية (المواصفة رقم ٢٠١٢/٢٦٦٣ الخاصة بمتطلبات بطاقة الطاقة والحدود الدنيا لكافية استهلاك الطاقة للمكيفات) (المواصفة رقم ٢٠١١/٢٨٥٦ الخاصة بقيم معامل الانتقال الحراري للمبني السكني) (المواصفة رقم ٢٠١٤/١٤٧٣ الخاصة بالأدوات الصحية الخزفية - المراحيض الغربية).
- ٧/١٤-٧ الالتزام بالتعيم رقم ١/٧٥٦ ع/٤٠٤ بتاريخ ٤/٥/١٤٠٤ هـ القاضي بتامين عقود اشراف على المباني من قبل مكاتب هندسية على المشاريع الكبيرة التي تتطلب اشرافاً مباشراً ودقيقاً من قبل مهندس مختص لضمان سلامة بناءها.
- ٨/١٤-٧ الالتزام بتعيم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية والإسكان رقم ٢٨٦٥١ بتاريخ ١/٦/١٤٣٣ هـ بخصوص الواقع الاستثماري والذي ينص على "في حال طرأ - بعد الترسية - أي عوائق تحول دون التنفيذ فإن على البلدية إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المزايدة أو العقد "

## ١٥-٧ القيمة المضافة:

يلزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للبلدية محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية بالملكة العربية السعودية، ويتم سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي وفي حال التأخير يتم اتخاذ ذات الإجراءات الخاصة بالتأخير في سداد الإيجار السنوي

بـ \_\_\_\_\_ ودعة \_\_\_\_\_

## ٨- الاشتراطات الخاصة

### ١-٨ مدة العقد:

مدة العقد (١٠) سنوات تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية.

### ٢-٨ فترة التجهيز والإنشاء:

لا يوجد فترة تجيز لكون المشروع تشغيل وصيانة

### ٤-٨ فكرة المشروع:

#### تشغيل وصيانة ملاعب وذلك كالتالي:

- يحق للمستثمر توفير ملاعب وأنشطة رياضية أخرى مغلقة أو مفتوحة ولكن بعد أخذ موافقة البلدية.
- يتلزم المستثمر باشتراطات الجهات المعنية للملاعب والأكاديميات الرياضية وأخذ الموافقات منها.
- الالتزام باشتراطات ومعايير وزارة الرياضة والجهات ذات العلاقة وأخذ الموافقات اللازمة إن وجدت.

### ٥-٨ مرتدى الملعب:

يجب على المستثمر تحديد أعمار مرتدى الملاعب بحيث لا يسمح بالدخول أو الاشتراك لمن تقل أعمارهم عن (١٧) سنة، وفي حالة من هم أصغر من ذلك يتشرط أن يكونوا بصحبة أولياء أمورهم، أو لهم اشتراك رسمي بموافقةولي الأمر.

### ٦-٨ مواعيد العمل:

يجب على المستثمر أن يحدد مواعيد العمل اليومية بملعب الرياضية حسب النظام، ويعلن هذه المواعيد للجمهور ويتلزم بها، وبحيث تكون مماثلة للمعمول به في المحلات التجارية وفي حالة الرغبة في تمديد ساعات العمل يجب الحصول على موافقة الجهات ذات العلاقة.

### إدارة الملاعب والفنين:

- يجب أن يدير الملاعب شخص سعودي الجنسية لا يقل عمره عن (٣٠) سنة، وأن يكون متواجداً باستمرار أثناء فترة الدوام، ويعتبر المحافظة على الأمان والنظام من أولويات مهامه، ويطبق على أي مخالف نظام الجزاءات والغرامات الخاصة بالمخالفات البلدية.
- تكون الأفضلية في التوظيف بملعب من فندين ومدربين وأية عمالقة أخرى للسعوديين.

### ٨-٨ المسئولية عن المخالفات:

المستثمر مسؤول مسئولية تامة أمام الجهات المختصة بما ينتج من مخالفات أثناء تشغيل الملاعب، وعليه تحديد شخص يكون مسؤولاً عن الملاعب، ومتواجداً فيه باستمرار.

### ٩-٨ مواقف السيارات:

يتلزم المستثمر بتوفير مواقف للسيارات حسب اشتراطات وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.

## ١٠ الصيانة:

- يلتزم المستثمر بالمحافظة على نظافة الملاعب بصفة مستمرة.
- يجب على المستثمر إجراء صيانة دورية للملاعب، وجميع أجزائه، وأدواته، وكافة تجهيزاته من كهرباء وتركيبات ومعدات وأنظمة السلامة، وذلك باستعمال الطرق الفنية السليمة المحددة لكل منها.

## ١١ الغرامات والجزاءات:

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ٦/٨/١٤٢٢هـ والتميم الوزاري رقم ٤/٥٣٦٧ في ٢٥/٤/١٤٢٣هـ، والتميم الوزاري رقم ٤/٥٣٦٧ في ٢٥/١/١٤٢٣هـ، والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٤٩٧ في ٣/١٢/١٤٤٣هـ، وعلى المستثمر الالتزام بكل بتحديث أو كل ما يستجد حيال لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية، وفي حالة عدم ورود جزاءات لبعض المخالفات غير المتضمنة بلائحة الغرامات والجزاءات فإن للبلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة.

## ٩- الاشتراطات الفنية

### ١-٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

### ٢-٩ الاشتراطات المعمارية:

- ١/٢/٩ أن تكون الملاعب الرياضية ذو تصميم متميز وواجهات تمثل معلماً حضارياً بالمدينة.
- ٢/٢/٩ يجب توفير الهوية الطبيعية والإضاءة الكافية.
- ٣/٢/٩ في حالة وجود وجهه تطل على المجاورين فيجب دراسة معالجة عدم كشف الجوار بشكل معماري مميز.
- ٤/٢/٩ أن تكون مداخل ومخاب الملاعب على الشارع الرئيسي فقط.
- ٥/٢/٩ الالتزام بالاشتراطات الفنية الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة مثل: إيجاد موافق خاصة بهم، وتوفير ممرات مناسبة للكراسي المتحركة، وغيرها، طبقاً للاشتراطات الصادرة عن وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.
- ٦/٢/٩ تنفيذ موافق السيارات وفقاً لما ورد بالاشتراطات الفنية موافق السيارات الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.
- ٧/٢/٩ عمل دورات مياه لخدمة مرتادي الموقع.
- ٨/٢/٩ عمل غرف لتغيير وتخزين الملابس.

### ٣-٩ الاشتراطات الإنسانية:

- ١/٣/٩ في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنسانية ومعمارية لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود اشتراطات إنسانية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالبلدية.

### ٤-٩ الاشتراطات الكهربائية:

- ١/٤/٩ يجب أن تصمم جميع الأعمال الكهربائية طبقاً للمواصفات الصادرة عن الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس أو أية مواصفات عالمية معتمدة.
- ٢/٤/٩ يجب اعتبار درجة حرارة الجو المحيطة (٥٠ درجة مئوية) وذلك في حسابات تصميم الأعمال الكهربائية للكابلات وأجهزة الحماية.
- ٣/٤/٩ يجب أن تكون جميع مستويات الإضاءة مناسبة مع أماكن الاستخدام وحسب المواصفات العالمية.
- ٤/٤/٩ يجب تأريض جميع التوصيات والأجهزة الكهربائية ولوحات التوزيع وكذلك تأريض جميع الأعمدة والدعائم المعدنية.
- ٥/٤/٩ يجب وصف نظام الحماية الأرضي ومكوناته ومواصفات المواد المستخدمة وذكر المقاومة المسموح بها لمجموعة التأريض.
- ٦/٤/٩ يجب ذكر المعلومات الخاصة بطريقة التسلیك وأية معلومات إضافية أخرى عن لوحات التوزيع (جداول رموز مع ذكر تفاصيل أية تركيبات خاصة).

## ١٠ - اشتراطات الأمن والسلامة

### ١- الإجراءات الوقائية:

يلتزم المستثمر باتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطية الضرورية لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الممتلكات العامة والخاصة.

### ٢- استمرار الإضاءة:

يجب استمرار الإضاءة وتوزيعها بشكل مناسب على كامل المشروع وفي حال وجود عطل في أحد أعمدة الإنارة يلتزم المستثمر بالإصلاحات بشكل سريع.

### ٣- تأمين وسيلة اتصال:

يجب على المستثمر أن يجهز الموقع بوسيلة اتصال تليفونية وعمل لوحة بأرقام هواتف الدفاع المدني والشرطة وخدمات الطوارئ للإبلاغ عن أي حادث فوراً.

### ٤- تدريب العاملين:

يجب تدريب جميع العاملين على كيفية استخدام طفاییات الحريق، وما يجب اتباعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ.

### ٥- الالتزام بتعليمات واحتراطات الدفاع المدني:

يجب على المستثمر الالتزام بلائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب توافرها في المشروع الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم ١٠/ب/و/٢٤١٠/٤/٢٤ د ف في ١٤١٠/٤/٢٤هـ وما يستجد عليها من تعديلات.

### ٦- المسؤولية عن الحوادث:

يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن حوادث الوفاة والإصابات، التي تلحق بالمرتادين أو العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، نتيجة عدم التزامه باحتراطات السلامة، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، وأوّل تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

## ١١- نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ / ٧)

المحترم.

سعادة رئيس بلدية مركز قوز الجعافرة

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة هروب لاستثماره في هو (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة قدم قائم في حي العرضة بمركز قوز الجعافرة على مساحة (٢٦٨٦ م٢))

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المناقصة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المناقصة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ( )

( ) ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي لا تقل قيمتها عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
بتاريخ:		صادرة من
		نوع النشاط
جوال:	فاكس:	هاتف:
الرمز		ص.ب

العنوان: .....  
.....

الختم الرسمي

التواقيع

التاريخ

## ١١- المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

١١-٣ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار	
الرقم:	٥١٤ / /
العقار رقم:	بلدية
رقم عقد التأجير:	تاریخه:
اسم المستثمر:	
إقرار	
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عاليه في يوم ..... بتاريخ / / ١٤ هلاستخدامه هو (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة قدم قائم في حي العرضة بمركز قوز الجعافرة على مساحة (٢٠٢.٨٦ م٢))	
( بموجب عقد الإيجار المبرم مع أمانة ..... وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه . (ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى )	
وعليه أوقع التوقيع ..... الختم ..... رئيس بلدية ..... التوقيع ..... -	
صورة ملف العقار	

#### ٤-١١ إقرار المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
  - لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ١٤٤١/٦/٢٩
٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع